



الجامعة السعودية الإلكترونية
SAUDI ELECTRONIC UNIVERSITY



لائحة التفرغ العلمي وقواعدها التنفيذية



المادة الحادية والستون:

يجوز بقرار من مجلس الجامعة بناءً على توصية من مجلسي الكلية والقسم المختصين والمجلس العلمي أن يحصل عضو هيئة التدريس على إجازة تفرغ علمي لمدة عام دراسي بعد مضي خمس سنوات من تعيينه أو تمتعه بإجازة تفرغ علمي سابقة، أو لمدة فصل دراسي واحد بعد مضي ثلاث سنوات من تعيينه أو تمتعه بإجازة تفرغ علمي سابقة، على ألا يؤثر ذلك على سير العملية التعليمية. ولا تحتسب مدة الإعارة ضمن المدة المطلوبة. ويضع مجلس الجامعة القواعد المنظمة لإجازة التفرغ العلمي بناءً على اقتراح المجلس العلمي.

القاعدة التنفيذية

أولاً: تعريف التفرغ العلمي:

هو إجازة علمية تمنحها الجامعة لعضو هيئة التدريس ليتفرغ للقيام بإجراء أبحاث أو دراسات علمية نظرية وتطبيقية في مجال تخصصه.

ثانياً: شروط وضوابط إجازة التفرغ العلمي:

1. يحصل عضو هيئة التدريس على إجازة تفرغ علمي لمدة عام دراسي (أو فصليين دراسيين متتاليين) بعد مضي خمس سنوات من تعيينه أو تمتعه بإجازة تفرغ علمي سابقة، أو لمدة فصل دراسي واحد بعد مضي ثلاث سنوات من تعيينه أو تمتعه بإجازة تفرغ علمي سابقة، على ألا يؤثر ذلك على سير العملية التعليمية. ولا تحتسب مدة الإعارة ضمن المدة المطلوبة.
2. في حال شغل عضو هيئة التدريس لوظيفته علمياً، ولم يتم تعيينه بها أو ترقيته إليها وظيفياً، تحتسب المدة التي يقضيها في الوظيفة علمياً لغرض التقدم للحصول على إجازة التفرغ العلمي.
3. أن يكون المتقدم قد أمضى عامين على الأقل من تاريخ آخر مشاركة له في اتصال علمي، ويستثنى من ذلك الاتصال العلمي الوارد في المادة 76 من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات.
4. أن يكون المرشح قد أوفى بالتزاماته السابقة من إجازة التفرغ العلمي أو الاتصال العلمي.
5. يجب أن يتوفر بالقسم العلمي من يقوم بعمل المرشح أثناء فترة التفرغ العلمي.
6. يشترط لمن يتقدم وهو مكلف بعمل إداري أن ينتهي قرار تكليفه قبل بدء إجازة التفرغ العلمي.
7. ألا يكون المرشح قيد المساءلة التأديبية، أو صدر بحقه قرار تأديبي من إدارة الجامعة، أو صدر بحقه قرار استللال أو سرقة علمية من المجلس العلمي في العامين الأخيرين على الأقل.
8. أن يكون المتقدم قد أنجز بحثاً منشوراً أو مقبولاً للنشر في مجلة علمية محكمة خلال مرتبته الحالية، وبعد آخر تفرغ علمي أو اتصال علمي حصل عليه.

المادة الثانية والستون:

يشترط لمنح عضو هيئة التدريس إجازة التفرغ العلمي ما يأتي:

1. ألا يرخص في إجازة التفرغ العلمي لأكثر من عضو هيئة تدريس واحد أو 10% من أعضاء هيئة التدريس في كل قسم في السنة الواحدة.
2. أن يتقدم عضو هيئة التدريس ببرنامج علمي ينوي إنجازه خلال إجازة التفرغ العلمي.

القاعدة التنفيذية

أولاً: برنامج إجازة التفرغ العلمي:

1. يتقدم عضو هيئة التدريس ببرنامج علمي في مجال تخصصه (بحث علمي، تأليف كتاب، ترجمة كتاب، تحقيق أعمال التراث، أو الابتكار) يلتزم بإنجازه خلال تمتعه بإجازة التفرغ العلمي، على أن يشمل برنامج التفرغ العلمي على العناصر الرئيسية الآتية:
 - أ. موضوع البحث أو الدراسة.
 - ب. علاقته بتخصص المتقدم.
 - ج. مبررات وأهمية الموضوع.
 - د. أهداف البحث أو الدراسة.
 - هـ. الوصف التفصيلي للبرنامج.
 - و. خطة العمل.
 - ز. الجدول الزمني.
 - ح. التكلفة المالية للبحث/الميزانية المقترحة (إن وجدت).
 - ط. الجهات أو الجامعات الخارجية التي سيتم قضاء إجازة التفرغ العلمي بها (إن وجدت).
2. إذا كان التفرغ في جهة خارجية، فلا بد من أن يكون في جامعة أو مؤسسة علمية موصى بها، وعلى طالب التفرغ احضار ما يثبت موافقتها على ذلك.
3. يشترط أن يجيد طالب إجازة التفرغ العلمي لغة الدولة التي ينوي قضاء إجازة التفرغ العلمي فيها أو اللغة الإنجليزية.
4. الموافقة في حالة رغبة عضو هيئة التدريس الحضور أو المشاركة في مؤتمر أثناء إجازة التفرغ العلمي بحيث لا يترتب على ذلك أي التزامات مالية على الجامعة.

ثانياً: الوثائق المطلوبة:

- يقدم عضو هيئة التدريس طلب إجازة التفرغ العلمي إلى مجلس القسم، على أن تصل رسميًا للمجلس العلمي وفقًا للمواعيد التي يحددها المجلس، ويتضمن ما يأتي:
1. استيفاء نموذج طلب إجازة التفرغ العلمي.
 2. برنامج التفرغ العلمي وفقًا لما ورد في أولاً أعلاه.
 3. خطاب موافقة الجهة التي يرغب في قضاء إجازة التفرغ العلمي بها إذا كان التفرغ في جهة خارجية، موضحًا فيه مقدار الرسوم (إن وجد).
 4. صورة من قرار المجلس العلمي بإجازة تقارير تفرغه السابق (إن وجد).
 5. استيفاء نموذج المشرف البديل على الرسائل العلمية (إن وجد).
 6. قرارات/ وثائق الإعارة، موضحًا بها مدة الإعارة (بدايتها ونهايتها).
 7. الإنتاج العلمي للمتقدم خلال مرتبته الحالية.

ثالثًا: معايير المفاضلة للحصول على إجازة التفرغ العلمي:

في حال تعدد طلبات إجازة التفرغ العلمي بما يزيد عن النسبة المحددة نظامًا، يقوم مجلس القسم بإجراء المفاضلة بين المتقدمين حسب الحاصل على النقاط الأعلى في الجدول التالي، على أن يعطى الذين لم يقبلوا لتجاوز النسبة المسموح بها أفضلية في العام الذي يليه (10 نقاط إضافية) بشرط توفر الشروط الأساسية:

| النقاط | المعيار |
|---|---|
| <ul style="list-style-type: none"> (0) نقطة إذا كان البرنامج غير مناسب (5) نقاط إذا كان البرنامج مناسب جزئيًا (10) نقاط إذا كان البرنامج مناسب كليًا | <p>جودة برنامج التفرغ العلمي بما يحقق أهداف القسم والكلية (10 نقاط)</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> (4) نقاط عن كل بحث منشور/ مقبول للنشر في مجلة علمية محكمة. (2) نقطتين عن كل بحث منشور/مقبول للنشر في مؤتمر علمي محكم أو أي عمل محكم آخر. | <p>البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر والكتب والأعمال المحكمة التي تم إنجازها خلال المرتبة الحالية أو بعد آخر تفرغ أو اتصال علمي (20 نقاط)</p> |
| <p>(5) نقاط عن كل تمييز علمي للأبحاث المنشورة في المجلات العلمية المصنفة ضمن قائمة قواعد بيانات كلاريفيت أنالتيكس (Clarivate Analytics) ولها معامل تأثير.</p> | <p>التمييز العلمي والبحثي خلال الرتبة الحالية (10 نقاط)</p> |
| <p>(2) نقطتين عن كل سنة وبحد أقصى خمس سنوات.</p> | <p>الخبرة الأكاديمية (10 نقاط)</p> |
| <p>(5) نقاط لرتبة أستاذ مشارك أو أعلى.</p> | <p>الرتبة العلمية (5 نقاط)</p> |
| <p>يخصم (5) نقاط عن كل تفرغ علمي/اتصال علمي سابق.</p> | <p>التفرغ العلمي/ الاتصال العلمي السابق (15 نقاط)</p> |
| <p>(1) نقطة عن كل مشاركة في: مؤتمر، ندوة، ورشة عمل، تدريب مجاني، عمل تطوعي، مسابقة، محاضرة عامة</p> | <p>خدمة الجامعة والمجتمع (10 نقاط)</p> |
| <p>(10) نقاط، مع مراعاة أن الحد الأدنى للترشيح هو 5 نقاط</p> | <p>تقييم رئيس القسم عن التزام المتقدم: العبء التدريسي، الساعات المكتبية، حضور جلسات مجلس القسم واللجان في العامين السابقين (10 نقاط)</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> رئاسة وعضوية اللجان الدائمة وما في مستواها، وتحسب (1) نقطة. رئاسة القسم العلمي، وتحسب (2) نقطتين. وكالة الكلية/العمادة/المعهد/المركز، أو الإشراف الإداري العام، وتحسب (3) نقاط. عمادة الكلية/العمادة/المعهد، وتحسب (4) نقاط. وكالة الجامعة، وتحسب (5) نقاط. | <p>العمل الإداري منذ آخر تفرغ أو اتصال علمي عن كل سنة (10 نقاط)</p> |
| <p>100 نقطة</p> | <p>الإجمالي</p> |

رابعًا: تأجيل إجازة التفرغ العلمي:

1. عند تكليف من صدرت له موافقة التفرغ العلمي للقيام بعمل إداري لخدمة الجامعة أو وزارة التعليم، يجوز تأجيل التفرغ حتى انقضاء فترة التكليف.
2. يجوز لعضو هيئة التدريس التقدم بطلب تأجيل بداية إجازة التفرغ العلمي شريطة أن يتقدم بالطلب موضحًا به الأسباب والمبررات لطلب التأجيل لرئيس القسم العلمي قبل تاريخ بداية التفرغ الذي صدرت عليه موافقة مجلس الجامعة، ويصدر قرار التأجيل بسعادة رئيس الجامعة بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية وتوصية المجلس العلمي.
3. الحاصل على إجازة تفرغ علمي لمدة عام دراسي وتقدم بطلب تأجيل بدايتها، تكون الموافقة على تأجيلها بحد أقصى للعام الدراسي الذي يليه، وإن تجاوز ذلك يلغى الطلب الأساس بقرار من مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي، إلا إذا كان التأجيل بناءً على حاجة الجامعة.
4. الحاصل على إجازة تفرغ علمي لمدة فصل دراسي وتقدم بطلب تأجيل بدايتها، تكون الموافقة على تأجيلها بحد أقصى للفصل الدراسي الذي يليه، وإن تجاوز ذلك يلغى الطلب الأساس بقرار من مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي، إلا إذا كان التأجيل بناءً على حاجة الجامعة.

خامسًا: قطع إجازة التفرغ العلمي:

1. يجوز للمتفرغ قطع إجازة تفرغه العلمي لأسباب طارئة يوافق عليها المجلس العلمي بناءً على توصية مجلسي القسم والكلية، وفي حال عدم موافقة المجلس العلمي على قطع الإجازة، يجوز لعضو هيئة التدريس العودة للعمل مع الالتزام بما جاء في القاعدة التنفيذية للمادة الخامسة والستون من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات.
2. يجوز للحاصل على إجازة تفرغ علمي لمدة عام دراسي وانقطع عن التفرغ قبل نهاية الفصل الدراسي الأول من تفرغه الرفع لمجلس الجامعة باحتساب مدة الإجازة لمدة فصل دراسي واحد.
3. إذا كان طلب قطع إجازة التفرغ العلمي بناءً على طلب إدارة الجامعة يتخذ المجلس العلمي القرار المناسب حيال ذلك في حينه.

المادة الثالثة والستون:

يصرف للمرخص له بإجازة تفرغ علمي ما يأتي:

1. مرتبه كاملاً وبدل الانتقال الشهري عن كامل المدة.
2. تذاكر سفر بالطائرة له ولزوجه وأبنائه دون سن الثامنة عشرة ولبناته اللا تي يعولهن.
3. مخصص الكتب الذي يصرف لمبعوثي الجامعة للدراسات العليا.
4. مصاريف البحث العلمي، وتقدر حسب كل حالة على حدة بقرار من المجلس العلمي.
5. مصاريف العلاج لمن يقضي إجازته خارج المملكة له ولعائلته في حدود خمسة آلاف ريال إذا كان بمفرده وعشرة آلاف ريال إذا كانت ترافقه عائلته، ونصف ذلك لمن منح إجازة لمدة فصل دراسي واحد.
6. بدل التفرغ للأطباء من أعضاء هيئة التدريس وذلك مقابل تفرغهم وأدائهم لساعات من العمل الإضافي لا تقل عن ثلاث ساعات يوميًا بما فيها دوام الخميس بحيث لا يقل عن ثلاثة آلاف ريال حدًا أدنى إذا كانت الإجازة في المستشفيات الحكومية داخل المملكة.

القاعدة التنفيذية

1. يصرف للمرخص له بإجازة تفرغ علمي مرتبه كاملاً وبدل الانتقال الشهري عن كامل المدة، شاملاً للبدلات المستحقة.
2. يجب ألا تزيد عدد الوجيهات التي سيقضي التفرغ بها عن وجهتين خارج المملكة، ويمكن للمجلس العلمي النظر في جهات أكثر إذا وجدت المبررات الكافية.
3. يصرف للمرخص له بإجازة تفرغ علمي مصاريف البحث ورسوم الجهة خارجية (إن وجدت).

المادة الرابعة والستون:

لا يجوز إعارة أو ندب الحاصل على إجازة تفرغ علمي، كما لا يجوز له الارتباط بعقد عمل أو استشارة.

المادة الخامسة والستون:

يلتزم المتفرغ بتنفيذ ما تفرغ له وفق البرنامج العلمي المقرر من مجلس الجامعة. وعليه خلال مدة أقصاها نهاية الفصل الدراسي التالي لانتهاج إجازة التفرغ أن يقدم لمجلس القسم تقريرًا مفصلاً عن إنجازاته خلال التفرغ، ويرفق مع التقرير نسخًا من الأعمال العلمية التي أنجزها تمهيدًا لعرضها على مجلس الكلية ثم المجلس العلمي.

القاعدة التنفيذية

1. يقدم عضو هيئة التدريس بعد عودته من إجازة التفرغ العلمي إلى مجلس القسم تقريرًا مفصلاً خلال مدة أقصاها الفصل الدراسي التالي لانتهاج إجازة التفرغ العلمي ويرفق مع التقرير:
 - أ. نسخة من الأعمال العلمية التي أنجزها أو ما يثبت إنجاز المخرج النهائي لبرنامج التفرغ (نشر/ قبول الأوراق العلمية، كتاب، تحقيق تراث، ترجمة)، مع مراعاة ما يلي في نشر/ قبول الأوراق العلمية:
 - للمتفرغ لمدة فصل دراسي واحد، مالا يقل عن ورقة علمية واحدة منشورة/ مقبولة للنشر في مجلة علمية محكمة وفقاً لما ورد في ثانيًا من القاعدة التنفيذية للمادة التاسعة والعشرون من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات.
 - للمتفرغ لمدة عام دراسي كامل، نشر مالا يقل عن ورقتين علميتين، أحدهما منشورة/ مقبولة للنشر في المجلات العلمية المحكمة ضمن قائمة قواعد بيانات كلاريفيت أنالتيكس (Clarivate Analytics) أو سكوبس (Scopus)، ويستثنى من ذلك تخصصات العلوم الشرعية واللغة العربية، على أن يكون النشر في مجلات علمية محكمة وطنية أو خليجية، والأخرى منشورة/ مقبولة للنشر في المجلات العلمية المحكمة وفقاً لما ورد في ثانيًا من القاعدة التنفيذية للمادة التاسعة والعشرون من اللائحة المنظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريس السعوديين في الجامعات.
 - ب. يشترط في قبول أي إنتاج علمي أن يكون الانتماء للجامعة، ويشار للجامعة بالاسم كاملاً: "الجامعة السعودية الإلكترونية (Saudi Electronic University)"، ولا يعتد بأي صيغ أو اختصارات أخرى.
 - ج. نموذج تقويم إنجازات التفرغ العلمي.
 - د. إفادة من الجهة التي تفرغ فيها (بانتهاج البرنامج) يقدم ضمن تقرير إنجازات التفرغ العلمي (إن وجد).
2. يقوم مجلس القسم بدراسة التقرير في ضوء البرنامج العلمي المقرر من مجلس الجامعة ويتأكد من أن عضو هيئة التدريس قد أوفى بالتزاماته ويوصي برفع التقرير ونسخة من الأعمال العلمية التي أنجزها المتفرغ إلى مجلس الكلية، تمهيداً لرفعها إلى المجلس العلمي، ومن خلال ممثل الكلية عضو المجلس العلمي.
3. ينظر المجلس العلمي في حالة اختلاف ما أنجزه عضو هيئة التدريس خلال إجازة التفرغ العلمي عن مشروع الخطة الأساسية، أو عند تأخره عن تقديم التقرير المطلوب عن إنجازاته وله في هذه الحالة اتخاذ الإجراء اللازم من تأجيل أو حجب طلب عضو هيئة التدريس إجازة تفرغ علمي أو طلب اتصال علمي لاحق.
4. في حالة عدم وفاء عضو هيئة التدريس بما التزم به لا يعطى فرصة أخرى للتقدم بطلب تفرغ علمي.
5. لا يعتبر التقرير مقبولاً إلا بعد الموافقة عليه من قبل المجلس العلمي.
6. يمكن قبول طلب إلغاء التفرغ عند وجود المبررات الكافية بقرار من مجلس الجامعة بناءً على توصية المجلس العلمي.

